

الفصل الأول

المقاصد الشرعية للنظام الأسري

الفصل الأول

المقاصد الشرعية للنظام الأسري

المبحث الأول: النظام الأسري

الأسرة في اللغة: هي أهل الرجل وعشيرته وجمعها أسر^(١) وهذا المعنى يحمل مفهوم النصرة والحماية.

الأسرة في الاصطلاح: هي وحدة المجتمع الأولى والتي تكون العلاقات فيها مباشرة وبداخلها يتم تنشئة الفرد اجتماعياً ويكون قادراً على اكتساب مهاراته وعواطفه وميوله وفيها يجد أمنه وسكنه^(٢).

في حين يرى علماء الاجتماع أن الأسرة هي: «جماعة اجتماعية أساسية ودائمة وهي مصدر الاخلاق وأساس وجود المجتمع ودعامة ضبط السلوك والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية»^(٣).

وتتنوع الأسرة من حيث المدى الذي تشمله إلى:

- ١- الأسرة الضيقة وهذه الأسرة تضم الزوجين والأولاد.
- ٢- الأسرة الممتدة وهذه الأسرة يتسع اطارها لتعم الأقارب.

(١) المعجم الوسيط ١٨/١ أحمد الزيات وآخرون، تحقيق مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر.

(٢) من أسس التربية الإسلامية. د. عمر الشيباني ص ٤٩٧.

(٣) الزواج والعلاقات الأسرية د. سناء الخولي ص ٣٢.

المطلب الأول

أسس النظام الأسري

يقوم نظام الأسرة في الإسلام على مجموعة من الأسس منها^(١):

- ١- وحدة الأصل والمنشأ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: ١].
- ٢- الرحمة لقوله تعالى: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤].
- ٣- المودة لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].
- ٤- العدل لقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٨٨].
- ٥- التكافل لقوله تعالى: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهٗ﴾ [الإسراء: ٢٦].

المطلب الثاني

أهم وظائف الأسرة

- ١- تعمل الأسرة على غرس القيم الأخلاقية والفضيلة في الأفراد والمجتمعات ففي الأسرة تترسخ الأخلاق الفاضلة فتتنازل الأم عن حقها في الراحة من أجل أبنائها ويسعى الأب ليوفر لأولاده كل حاجاتهم.
- ٢- تعمل الأسرة على تلبية الحاجات الفطرية للإنسان وما أودعه الله عز وجل فيه من سنن قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢]. فيترتب على هذا أثران مهمان لهما الصلة برسالة الإنسان على الأرض^(٢):

(١) نظام الأسرة في الإسلام د. محمد عقلة ص ٢٤ الجزء الأول، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان ١٩٨٩ ..

(٢) محمد عقلة مرجع سابق ص ٢٩.

نظام الأسرة والمجتمع في الإسلام

- أ- بقاء النوع الإنساني .
- ب- القيام بوظيفة الخلافة وعمارة الأرض .
- ٣- تعمل الأسرة على تحقيق الكثير من المعاني الاجتماعية السامية والتي لها آثارها في المجتمع ومنها :
- أ- حماية المجتمع من آفات الانحلال الأخلاقي وانتشار الأمراض من هنا جاء قوله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج»^(١) .
- ب- حفظ الإنسان وصيانة الأنساب، ومن خلال ذلك يكون الحفاظ على أمن المجتمع وفيه صلة للرحم وتأدية حقوق الأقارب .
- ج- تحمل المسؤولية، إذ يصبح الرجل من خلال الزواج مسؤولاً وكذلك الزوجة فتكون مكلفة بحق الزوج وخدمة البيت .
- د- تجسيد معنى التكافل^(٢) فقد حرص الإسلام على التكافل بين أبناء الأسرة الواحدة وأبرز هذه المعاني في العواطف والمشاعر بين الزوجين .

المطلب الثالث

أهم المشكلات التي تواجه الأسرة المسلمة

إن الحياة الزوجية تقوم على المودة والرحمة والتفاهم والحب وحسن العشرة ولا بد أن تكون هذه العلاقة بلا خلافات ويجب على الزوجين حل خلافاتهما قبل أن تتسع دائرتها لأن الشيطان يسعى بكل ما أوتي من قوة للتفريق بين الأزواج فأعلى الشياطين منزلة عند إبليس هو الذي يفرق بين المرء وزوجه، يقول ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين

(١) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ٢/ ٩٠ .

(٢) محمد عقله مرجع سابق ص ٣٩ .

امراته فيدينه منه ويقول نعم أنت فيلتزمه^(١) فالشياطين لا يرجون الصلاح ولا الاستقرار للأسرة المسلمة يقول تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرَةَ﴾ [البقرة: ١٠٢]. ومن أهم العوامل التي تؤدي إلى حدوث المشكلات الأسرية:

أولاً : ضعف الوازع الديني :

إن التزام الإنسان بأوامر الله سبحانه وتعالى واجتنابه عن نواهيه سببا في سعادته في الدنيا والآخرة فالالتزام بالمنهج القويم هو حصن الإنسان الذي يمنعه من كل سلوك جامح في حين إذا ارتكب الإنسان ما يخالف أوامر الله عز وجل^(٢). يصبح هذا الإنسان عبئا على الأسرة والمجتمع ككل ومثال ذلك مدمن الخمر والمخدرات حيث تشير الدراسات الاجتماعية إلى أن مدمن الخمر والمخدرات فاقد القدرة على القيام بأعباء الأسرة والمجتمع وعليه فإن ارتكاب مثل هذه المعاصي تكون سببا لغضب الله عز وجل وما ينجم عن هذا الغضب من ضيق الحال وقلة البركة واضطراب الحياة الأسرية يقول تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤].

وضنك العيش يظهر على حياة الانسان في حياته الدنيا فالإنسان غير الملتزم بأخلاق دينه تجده ضيق الصدر تعب الحال شقي في الدنيا ولا يملك في هذه الدنيا من الطمأنينة شيئا. لا بل إن الله عز وجل قد رتب لهذا الشقي المعرض عن ذكره الكثير من العقوبات يقول ابن القيم رحمه الله: «قد رتب المعيشة الضنك على الأعراض عن ذكره وأنه حتى لو تنعم بالدنيا فقلبه مليء بالذل والحسرات والوحشة»^(٣).

ثانياً : بناء البيت المسلم على غير أسس الشريعة الإسلامية :

إن بناء البيت المسلم على الأسس الإسلامية يحقق المصلحة التامة للفرد والأسرة

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، دار الفكر، حديث رقم ٧١.

(٢) التفكك الأسري د.نادية التل وآخرون ص ٤١.

(٣) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي - ابن القيم الجوزية، ص ١٨٠ دار الكتاب العربي.

والمجتمع وقد أوضح الإسلام هذه الأسس وبينها من أجل الالتزام بها ومن أسماها حسن الاختيار - اختيار الزوج - ليكون وفق أسس الشرع والتدين لقوله ﷺ: «فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(١) وهو كناية عن المدح أو التعجب والابتعاد عن العواطف وعن المصالح الدنيوية في الاختيار لأن السعي وراء المظاهر المادية والكماليات أخرج الهدف من الزواج عن إطاره الشمولي العظيم (إذ لم يعد مفهوم الزواج في الأسر المسلمة مختلفاً عنه في الأسر غير المسلمة نظراً لضياح المقاصد الشرعية من الزواج الأمر الذي سرعان ما يفضي إلى التفكك في بناء الأسرة المسلمة)^(٢).

وقد وضع الإسلام الكثير من الأسس الراقية والسامية لبناء البيت المسلم فبالإضافة لحسن الاختيار جعل الإسلام حرية الاختيار والحق في الاختيار ولم يكن هذا الحق للرجل دون المرأة لا بل إن المرأة أحق في الاختيار من الرجل لأن الرجل قادر على رفع الظلم إذا وقع عليه من خلال الزواج بأخرى أو إيقاع الطلاق في حين أن المرأة لا يكون هذا الأمر سهلاً بالنسبة لها.

فالبيت المسلم يجب أن يقوم على المحبة والمودة والرحمة فلا يحتمل الزوج فوق طاقته من بذخ وإنفاق لا داعي له أو حفلات مختلطة تُعمل تُرتكب فيها كل المخالفات الشرعية من منكرات وغناء... إلخ.

فكانت الأم هي المريية الفاضلة التي توصي ابنتها قبل زفافها فهذه وصية أم لابنتها عند زفافها (أي بنية إنك فارقت بيتك الذي منه خرجت... ووكرت الذي فيه نشأت... إلى وكر لم تألفيه... وقرين لم تعرفه فكوني له أمة يكن لك عبداً... واحفظي له عشر خصال يكن لك ذخراً... أما الأولى والثانية فالصحة بالقناعة والمعايشة بالسمع والطاعة أما الثالثة والرابعة فالتعهد من موقع عينيه فلا تقع عيناه منك على قبيح ولا يشمن منك إلا أطيب ريح... والكحل أحسن الحسن الموصوف والماء والصابون أطيب الطيب المعروف وأما الخامسة والسادسة... فالتفقد لوقت طعامه والهدوء عند منامه فإن مرارة الجوع ملهبة وتنغيص النوم مكربة. وأما السابعة والثامنة... فالعناية ببيته وماله والرعاية

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٩٢/١ و١٣٥/٩ دار المعرفة، بيروت، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، وشرح مسلم للنووي ٢٧/٣.

(٢) التفكك الأسري، مرجع سابق، ص ٣٧.

لنفسه وعياله. وأما التاسعة والعاشرية... فلا تعصين له أمراً ولا تفشين له سراً فإنك إن عصيت له أمراً أو غرت صدره وإن أفشيت سره لم تأمني غدره ثم بعد ذلك إياك والفرح حين اكتتابه والاكنتاب حين فرحه فإن الأولى من التقصير والثانية من التكدير وأشد ما تكونين له إكراماً أشد ما يكون لك إكراماً ولن تصلي إلى ذلك حتى تؤثر رضاه على رضاك وهواه على هواك فيما أحببت أو كرهت والله يصنع خيراً).

هكذا كان بناء البيوت المسلمة.

ثالثاً: ضعف الوعي الديني وجهل كل من الزوجين بحقوق الآخر:

لقد بين الإسلام الأسس القويمة لبناء البيت المسلم وحدد قواعد العلاقات الأسرية من حقوق وواجبات لكل أفراد الأسرة فقد بين الإسلام حقوق الرجل وواجباته حتى لا يقصر في دوره ويدفعه جهله بهذه الحقوق والواجبات إلى الاعتداء على حقوق الآخرين وكذلك الحال بالنسبة للزوجة والأبناء.

رابعاً: ظروف الحياة وسيطرة الماديات على حياة الأسرة:

تتعرض الأسرة المسلمة في عصرنا الحاضر لسيطرة الماديات الدنيوية عليها وذلك بسبب النمو الحضاري الهائل وما تبع ذلك من تنافس محموم بين أفراد المجتمع حيث شكل هذا التنافس الضغط على الأسرة والعلاقات الأسرية علماً أن الإسلام لم يبلغ حقوق الأفراد في تحقيق احتياجاتهم أو ميولهم إلا أن هذه الحقوق يجب أن لا تكون هي الأهداف الأساسية في حياة أفراد الأسرة لأن ذلك يؤدي إلى القطيعة وعدم الرحمة والمودة بين أفراد الأسرة.

فالزواج القائم على المصلحة مثلاً تكون العلاقات الداخلية فيه قد ارتبطت بدوافع الطمع وتغليب المصلحة وبالتالي سيكون مصيره الفشل وإذا ما قدر له العيش فإنه سيكون في جو من الملل والكراهية، تشوبه الخلافات كلما تضاربت المصالح بين الزوجين^(١) والزوج المرهق بظروف الحياة الصعبة غالباً ما يكون متوتراً صعب المزاج يسعى لتفريغ

(١) الخلافات الزوجية في نظر الإسلام - المكتب العالمي للبحوث، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت ص ٢٠.

هذا التوتر داخل الأسرة وغالباً ما يكون في جنبات البيت الذي يتكون من أطفال وزوجة، وكذلك الحال بالنسبة للزوجة إذا ما كانت تعاني من تعب أو إرهاق ناتج عن العمل أو غيره.

خامساً: الغزو الفكري وضعف الخلق:

إن ضعف الخلق لدى الفرد وما يتولد عنه من حب الذات والأنانية وعدم القدرة على التحكم بالذات والخروج عن اللياقة وما يتبع ذلك من سلوكيات غير مرغوب فيها يجعل للغزو الفكري الذي لجأ إليه أعداء الإسلام للقضاء على الأسرة المسلمة باعتبارها الحصن الأخير والذي يسعى أعداء الأمة لتدميره طريقاً بين أفراد الأسر المسلمة وقد لجأ أعداء الأمة لهذا النوع من الغزو في أعقاب الحروب الصليبية وذلك لإزالة مظاهر الحياة الإسلامية^(١) عن الأسرة المسلمة وقد لجأ أعداء الأمة لهذا النوع من الغزو باعتباره أقل كلفة وإن أثاره تدوم مدة أطول من الحروب العسكرية ولا يولد مقاومة له.

وقد تأثرت الأسرة المسلمة بهذا الغزو حيث ترك هذا الغزو آثاراً مدمرة على الأسرة باعتباره قد توجه نحو القيم والعادات والمبادئ وتناول على العلاقات داخل الأسرة فكانت الدعوات الهدامة الداعية للاختلاط ونزع الحجاب وتحديد النسل وغيرها قد وجدت موطأ لها بين أفراد الأسرة المسلمة بسبب الضعف الديني وضعف الأخلاق فالهزيمة الروحية هي التي مكنت لهذا النوع من الغزو وجعلت له مكاناً بين أفراد المجتمع المسلم^(٢).

سادساً: الأساليب غير التربوية^(٣):

وهذه الأساليب ناتجة عن الجهل في التربية والاضطراب في العلاقات والقسوة والتسلط والقيام بالواجبات بالنيابة عن الأبناء من باب الحماية الزائدة فيصبح الطفل غير

(١) واقعنا المعاصر - محمد قطب ص ١٩٥، ط٢، مؤسسة المدينة، ١٤٠٨هـ، جدة.

(٢) المرجع السابق نفسه، ص ٢٧٤.

(٣) التنشئة الأسرية والأبناء الصغار - محيي الدين أحمد حسين، ص ٥٦، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة والصحة النفسية، مصطفى فهمي، ص ١٠٤، دار الخفاجي، القاهرة، ومقدمة لدراسة الشخصية - بدر محمد الأنصاري ص ٣٦٤، الكويت، ١٤١٩.

قادر على تحمل المسؤولية، وعدم استعمال أسلوب منظم وواحد للتربية والتنشئة وهو ما يعرف بالتذبذب مع عدم التوجيه والعناية وعدم الاستجابة لحاجات الطفل وإغفال محاسبة الطفل وعدم المساواة في المعاملة، وهذا كله يعرف بالإهمال والتبذ مما يولد لدى الآخرين الحقد والأنانية وهذه الأمور بمجملها سبباً في ظهور المشاكل الأسرية إن لم تكن تشكل مشكلة بحد ذاتها.

المبحث الثاني

مكانة المرأة في التاريخ البشري

لقد مر على التاريخ الإنساني فترات حضارية ازدهرت فيها حضارات الأمم والشعوب ومن الواضح أن المرأة لم يكن لها مكانتها الاجتماعية أو حضورها الإنساني في تلك الحضارات بخلاف ما حققه الإسلام لها فقد تمكنت المرأة في المجتمع المسلم بفضل التعاليم الإسلامية والشريعة السمحة أن تحقق كل آمالها وطموحاتها ليكون لها حضورها في المجتمع المسلم والحضارة الإسلامية الإنسانية.

وعليه فسوف أتحدث هنا بإيجاز عن مكانة المرأة عبر التاريخ البشري لتتمكن من الرد على أولئك الذين ينعقون بالمنادة لإنصاف المرأة ومنحها حقوقها.

المطلب الأول

المرأة في الحضارة اليونانية^(١)

كانت المرأة في الحضارة اليونانية ناقصة الأهلية، وعليه فلا دور لها في الحضارة اليونانية فكانت عندهم أحياناً كسقط المتاع تباع وتشتري وأحياناً أخرى ينظر إليها كأنها رجز من عمل الشيطان وعليه فلا حقوق لها، وعليها أن تكون خاضعة لسلطة الرجل مباشرة حتى كانت نظرتهم للزوجة على أنها راعية للأطفال لا تختلف كثيراً عن وظيفة الخدم وقد وصل الأمر ببعض فلاسفة هذه الحضارة أن يقول: «يجب أن يحبس اسم المرأة في البيت كما يحبس جسدها».

وعليه فلا يحق لها طلب التفريق بينها وبين زوجها إلا في حالات معينة.

وفي قمة الحضارة اليونانية اعترفت التشريعات اليونانية بالعلاقة غير المشروعة بين الرجل والمرأة فأصبح الزنى أمراً غير منكر وأعلنوا عن الهة الحب ويأسم الفن والأدب شجعوا على اتخاذ التماثيل والصور العارية مما أدى إلى سقوط الحضارة اليونانية.

(١) نظام الأسرة في الإسلام، د. عدنان زرزور وآخرون، ص ٢٣-٢٤، مكتبة الفلاح، الكويت ط ٢، ١٩٨٦.

والمرأة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي، ص ١٤، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٤.

المطلب الثاني

المرأة في الحضارة الرومانية^(١)

مرة أخرى بقيت المرأة الرومانية في ظل حضارتها معدومة الأهلية وكان رب الأسرة هو حاكمها ورئيسها فهو المالك والبائع والعاقد والمشتري وهذا كله في ظل غياب أهلية المرأة.

عرفت هذه الحضارة الزواج (بالسيادة) بمعنى دخول المرأة تحت سيادة الرجل ومن حقه أن يصدر ضدها الأحكام التي يراها مناسبة حتى لو وصلت إلى درجة الإعدام وإذا ما توفي عنها زوجها دخلت تحت وصاية أبنائها الذكور أو حتى أخوة زوجها وأعمامه وبالتالي فإن تشريعات هذه الحضارة أعطت رب الأسرة الصلاحيات في إدخال أو إخراج من يشاء من الأبناء عن طريق البيع.

المطلب الثالث

المرأة في الحضارة الهندية^(٢)

وفي ظل الحضارة الهندية كانت المرأة الهندية تقدم قرباناً للآلهة وبقيت المرأة الهندية بلا شخصية أو استقلالية فلم تجز لها شريعتها الاستقلال عن زوجها أو ولدها أو والدها. وكانت شرائع هذه الحضارة تحرم المرأة من حقها في الحياة عند موت زوجها لذلك كانت تُحرق معه وهي حية على موقد واحد واستمر ذلك حتى القرن السابع عشر.

المطلب الرابع

مكانة المرأة عند اليهود^(٣)

لقد نظرت الشريعة اليهودية المحرفة إلى المرأة على أنها سبب غواية آدم وعليه فهي ملعونة وهي أصل الشر ومنبع الخطيئة فهي بمرتبة الخدم عندهم من حق أبيها بيعها ولا

(١) المراجع السابقة نفسها.

(٢) فقه الأحوال الشخصية، د. محمود السرطاوي، ص ١٩، دار الفكر، عمان، ٢٠٠٨.

(٣) المراجع السابقة نفسها.

حق لها في الميراث وإذا ما انعدم الذكور وورثت فعليها أن لا تتزوج من سبط آخر خوفاً على انتقال المال .

وكانت الشريعة اليهودية المحرفة تنظر إلى المرأة على أنها نجسة ومن لامسها يكون نجساً خاصة في أيام حيضها حتى أنهم كانوا إذا ما حاضت المرأة لا يجالسوها ولا يؤاكلوها .

المطلب الخامس

مكانة المرأة عند النصارى^(١)

قال تعالى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد: ٢٧].

لقد غالى رجال الدين والقساوسة في الحط من كرامة وشأن المرأة وعليه فقد دعت الشرعية النصرانية إلى الرهبانية واعتبرت هذه الشريعة المرأة من مداخل الشيطان وأنها المسؤولة عن الفساد والانحلال الخلقي الذي عرفته الحضارتين الرومانية واليونانية وعليه فقد اعتبرتها شر، وشطحوا أكثر من ذلك وأخذوا يتدارسون في مجامعهم العلمية هل هي -المرأة- انسان له روح؟ وهل لها أن تعبد الله كالرجال؟ حتى توصلوا إلى أن المرأة جسد به روح خبيثة ولم يستثنوا إلا السيدة مريم عليها السلام لأنها أم المسيح عليه السلام .

وكان القديس -بونا فتور- يقول: (إذا رأيت امرأة فلا تحسبوا أنكم رأيتم كائناً بشرياً، ولا كائناً وحشياً، وإنما ما ترونه هو الشيطان بحد ذاته).

كما أن المرأة في هذه المرحلة كانت ناقصة الأهلية لا حق لها في التصرف بالمعاملات المالية .

واستمر احتقار المرأة في الحضارة الغربية الحديثة وما نراه اليوم ما هو إلا أكبر دليل على امتهان كرامة المرأة .

(١) المراجع السابقة نفسها .

المطلب السادس

مكانة المرأة في الجاهلية القديمة^(١) - العرب قبل الإسلام-

كانت المرأة في هذه الفترة الزمنية من سقط المتاع عُرضةً للظلم والغبن تُنتهك حرمتها وتُضيع حقوقها وتُحرم من إرثها وتُمنع بعد الطلاق من الزواج وتُورث كما يُورث المتاع، إنه انحراف العقيدة فتعرضت المرأة في هذه الفترة من التاريخ البشري لأسوء معاملة فُحِرت من حقوقها الإنسانية وجُعِلت مادةً للشهوي والفتنة والاعراء والغزل.

ثم عُرف في هذه الفترة ظاهرة وأد البنات قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [النحل: ٥٨-٥٩]. وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨٩﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩٠﴾﴾ [التكوير: ٨-٩].

حتى بلغ من سقوط هذا المجتمع أنهم كانوا يتفننون بدفن الأنثى وهي حية، وإذا لم تُدفن حية كانت لا حقوق لها فلا إرث لها، ولا حق لها على زوجها، ولا حد لتعدد الزوجات أو الطلاق.

أما عن النكاح في هذا المجتمع فكان له صورة شنيعة تخرجه عن كل القيم الإنسانية وكان دليلاً على هبوط التصور الإنساني وحيوانيته فقد رُوِيَ عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «إن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم والنكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها ولا يمسه أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في إنجابه الولد ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت مرّ عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من أحببت منهم باسمه فيلحق بها ولدها ولا يستطيع أن يعارض ذلك والنكاح الرابع يجتمع

(١) نظام الأسرة، زرزور، مرجع سابق، ص ٢٦ وما بعدها.

الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهنَّ البغايا فمن أراد دخل عليهنَّ فإذا حملت إحداهنَّ ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافه - وهم من يعلمون الأشباه فيلحقون الشبيهه بشبيهه- فيلحقون ولدها بمن يرون. أنه السقوط والهبوط في العلاقات الجنسية والنظرة المتدنية للمرأة وبقي الأمر كذلك حتى جاء الإسلام ليحارب كل هذا ويرفع من شأن المرأة فأمر الناس باحترام المرأة ليكون لها المكانة الاجتماعية الراقية .

المطلب السابع

مكانة المرأة في الإسلام

جاءت رسالة الإسلام الخالدة لتضع ميزان العدالة مؤكدة على حقوق المرأة واضعة لأسمى المبادئ وأقدسها فيما يتعلق بحقوق المرأة وواجباتها قال تعالى: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥] وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

ويقول ﷺ: «إنما النساء شقائق الرجال»^(١) وفي هذا تأكيداً على إنسانية المرأة وإنها إنسان مثل الرجل في تأكيد حقوقها السامية قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١] وعليه فقد أوصى الإسلام بالمرأة وشدد على احترامها وإنزالها المنزلة العظيمة التي قررها قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] كما جعل الإسلام الجنة تحت أقدام الأمهات وقرن تعالى الشكر له تعالى بالشكر للوالدين قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤].

ولذلك حرم الإسلام الاعتداء على هذا المخلوق الإنساني بكل أشكال الاعتداء المعنوي والمادي يقول تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾

(١) أخرجه الإمام أحمد في باقي مسند الأنصار من حديث أم سليم بنت ملحان، رقم ٥٨٦٩.

يُنَوِّرِي مِنَ الْقَوْرِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيْمِسِكُمْ عَلَى هَوْنٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾
[النحل: ٥٨-٥٩].

ويقول تعالى: ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أُفٍّ أَلَّا عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

كما أن الإسلام دعى إلى الإحسان إلى الزوجة وجعل الإحسان إليها اقتداء برسول الله ﷺ الذي كان يساعد زوجاته في أعمال البيت يقول ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»^(١) وبناءً على كل ما تقدم فقد أوجب الإسلام للمرأة حقوقاً منها:

أولاً: مخاطبة المرأة بالتكاليف والتشريعات المخاطب بها الرجال أي أهليتها للعبادة قال تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلْرِهُ فِي عُنُقِهِ ﴾ وقوله تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾.

ثانياً: التأكيد على الأهلية الاجتماعية للمرأة. أي أن لها الحق في الاختيار والرفض وليس لوليها إجبارها على الاختيار أو الرفض يقول ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن. قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت»^(٢) وإن من حق المرأة التي تجبر على الزواج وبغير رضاها الخيار ورفع أمرها إلى القاضي فعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته قال: فجعل الأمر إليها فقالت: قد اجزت ما صنع أبي ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء»^(٣).

ويكون القاضي ولي لمن يعضلها والدها عن الزواج إذا ما تقدم لها الخاطب الكفور قال تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

ثالثاً: التأكيد على حقها في التملك والإرث.

(١) الطبقات الكبرى - محمد بن سعد، ١٤٢/٨، دار صادر، بيروت، ١٩٥٨.

(٢) شرح مسلم للنووي، حديث رقم ١٤١١٩ ومسند أبي أمية الطرسوسي، حديث رقم ٣١.

(٣) السنن الكبرى للنسائي، حديث رقم ٥٢٠٩.

خلافاً لما كان عليه عند الأمم السابقة جاء الإسلام فأكرم المرأة من خلال منحها حقها في التملك والإرث قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

كما أن من حقها تملك مهرها الذي يدفعه الزوج لها وعليه فمن حقها البيع والتصرف والتصدق.

رابعاً: التأكيد على مكانتها العظيمة بنتا وزوجة وأماً فقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ ءَايَنْتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

وقوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقوله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل للرسول ﷺ: من أحق الناس بحسن صحابتي فقال ﷺ: «أملك قال: ثم من؟ قال أملك قال: ثم من؟ قال أملك قال: ثم من؟ قال أبوك»^(٢).

وإذا كان الإسلام قد جعل بعض الفوارق بين الرجل والمرأة فهذه الفوارق لا علاقة لها بالمساواة وإنما جاءت هذه الفوارق نتيجة ظروف اقتضتها نواح اجتماعية واقتصادية ونفسية من خلال السمات والخصائص بين شخصية كل من الرجل والمرأة كما هو الحال في الشهادة أي شهادة الرجل والمرأة أو الميراث أو الدية أو تولي المرأة للمناصب العليا في الدولة^(٣).

(١) السلسلة الصحيحة، الألباني، ٢٨٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، بر الوالدين رقم الحديث ٤٦٢٨.

(٣) نظام الأسرة، د. عدنان زرزور، مرجع سابق، ص ٣٩ وما بعدها.

المطلب الثامن

مكانة المرأة في الحضارة المعاصرة - الجاهلية الحديثة^(١)

انهارت سعادة المرأة في الحضارة المعاصرة وضاعت أمومتها وتهدم بيتها وفقدت إرادتها وتشتت أسرتها، فأصبحت المرأة اليوم في العالم الغربي تمزقها مأساة مؤلمة فقدت الحضارة الغربية المرأة المربية للأجيال، وفقدت الأم الحنون في المجتمع المادي وبخسرتها خسر العالم الغربي الأسرة حيث أكدت الإحصائيات خطورة وضع المرأة في ظل تحطم الأسرة والأمومة بعد ما يعرف بالحرية الجنسية فقد حرم هذا المجتمع المرأة من مكانتها ففي بريطانيا كان الرجال يبيعون زوجاتهم إلى أن صدر قانون يمنع ذلك عام ١٩٣٠.

وقد ذكر معهد المرأة في إسبانيا أن مشكلة حقوق المرأة وفق الرؤية الغربية هي مشكلة غربية لا أكثر وأن المرأة الغربية ليس انموذجاً. فقد أشارت الدراسات إلى أنه:

أولاً: في إسبانيا:

- ١- في عام ١٩٨٩م كان متوسط الولادات ١,٣٦ لكل امرأة.
- ٢- وفي عام ١٩٩٢م كان متوسط الولادات ١,٠٢، وهي أقل نسبة ولادات في العالم.
- ٣- وفي عام ١٩٩٠م ٩٣٪ من النساء الإسبانيات يستعملن حبوب منع الحمل ولمدة ١٥ عاماً متتالية في عمر كل منهن.
- ٤- في عام ١٩٩٠م قدّم ١٣٠ ألف امرأة بلاغات بالاعتداء الجسدي والضرب المبرح من قبل الرجال الذين يعيشون معهن سواء كانوا أزواجاً أم أصدقاء.
- ٥- ويقول أحد المحامين: إن الشكاوى بالاعتداء الجسدي والضرب المبرح بلغت عام ١٩٩٧م، ٥٤ ألف شكوى، وتقول الشرطة: إن الرقم الحقيقي عشرة أضعاف هذا العدد.
- ٦- وفي عام ١٩٩٥م خضع مليون امرأة لأيدي جراحي التجميل، أي: بمعدل امرأة

(١) الشبكة العنكبوتية.

من كل ٥ نساء يعشن في مدريد وما حولها.

٧- كما أن هنالك بلاغاً يومياً عن قتل امرأة بأبشع الطرق على يد الرجل الذي تعيش

معه .

ثانياً: في الولايات المتحدة الأمريكية :

١- في عام ١٩٨٠م حصل مليون وخمسمائة وثلاثة وخمسون ألف حالة إجهاض، ٣٠٪ منها لدى نساء لم يتجاوزن العشرين عاماً، وقالت الشرطة: إن الرقم الحقيقي ثلاثة أضعاف ذلك .

٢- وفي عام ١٩٨٢م ٨٠٪ من المتزوجات منذ ١٥ عاماً أصبحن مطلقات .

٣- وفي عام ١٩٨٤م ٨ ملايين امرأة يعشن وحدهن مع أطفالهن ودون أية مساعدة خارجية .

٤- وفي عام ١٩٨٦م ٢٧٪ من المواطنين يعيشون على حساب النساء .

٥- وفي عام ١٩٨٢م ٨٢ ألف جريمة اغتصاب، ٨٠٪ منها في محيط الأسرة والأصدقاء، بينما تقول الشرطة: إن الرقم الحقيقي ٣٥ ضعفاً .

٦- وفي عام ١٩٩٧م بحسب قول جمعيات الدفاع عن حقوق المرأة: أعتصبت امرأة كل ٣ ثوان، بينما ردت الجهات الرسمية بأن هذا الرقم مبالغ فيه في حين أن الرقم الحقيقي هو حالة إغتصاب كل ٦ ثوان!

٧- نشرت مجلة التايم في عام ١٩٩٧م أن ٦ ملايين امرأة في أمريكا عانين سوء المعاملة الجسدية والنفسية بسبب الرجال، ٧٠٪ من الزوجات يعانين الضرب المبرح، و٤ آلاف يقتلن كل عام ضرباً على أيدي أزواجهن أو من يعيشون معهن، وأن رجال الشرطة يقضون ٣٣٪ من وقتهم للرد على مكالمات حوادث العنف المنزلي .

٨- ٧٤٪ من العجائز الفقراء هم من النساء، ٨٥٪ من هؤلاء يعشن وحيدات دون أي معين أو مساعد .

٩- ومن ١٩٧٩م إلى ١٩٨٥م أُجريت عمليات تعقيم جنسي للنساء اللواتي قدمن إلى

أمريكا من أمريكا اللاتينية، والنساء اللاتي أصولهن من الهنود الحمر، وذلك دون علمهن. ١٠- ومن عام ١٩٨٠م إلى عام ١٩٩٠م كان بالولايات المتحدة ما يقارب مليون امرأة يعملن في البغاء.

١١- وفي عام ١٩٩٥م بلغ دخل مؤسسات الدعارة وأجهزتها الاعلامية ٢٥٠٠ مليون دولار. يشار إلى أن هذا التقرير السنوي المسمى بـ «قاموس المرأة» صدر عن معهد الدراسات الدولية حول المرأة، ومقره مدريد، وهو معهد عالمي معترف به. وهذا مقال نشرته مجلة الأسرة (عدد ٧١) عن اعترافات امرأة غربية أسلمت حديثا قالت^(١): «في أوقات كان الإسلام يواجه فيه عداء سافرا في وسائل الإعلام الغربية، ولا سيما في القضايا التي كان موضوع نقاشها المرأة، وربما كان من المثير للدهشة تماما أن يتبادر إلى علمنا أن الإسلام هو الدين الأكثر انتشارا في العالم، كما أن من العجب العجاب أن غالبية من يتحولون عن دياناتهم إلى الإسلام هم من النساء.

إن وضع المرأة في المجتمع ليس بقضية جديدة، وفي رأي العديد من الأشخاص فإن مصطلح «المرأة المسلمة» يرتبط بصورة الأمهات المتعبات اللواتي لا هم لهن إلا المطبخ، وهن في الوقت عينه ضحايا للقمع في حياة تحكمها المبادئ ولا يقر لهن قرارا إلا بتقليد المرأة الغربية وهكذا.

ويذهب بعضهم بعيدا في بيان كيف أن الحجاب يشكل عقبة في وجه المرأة، وغمامة على عقلها، وأن من يعتنقن منهن الإسلام إما أنه أجري غسل دماغ لهن، أو أنهن غيبات أو خائنات لبنات جنسهن.

إنني أرفض هذه الاتهامات، وأطرح السؤال التالي: لماذا يرغب الكثير والكثير جدا من النساء اللواتي ولدن ونشأن فيما يدعى بالمجتمعات المتحضرة في أوروبا وأمريكا في رفض حريتهن واستقلالتهن بغية اعتناق دين يزعم على نطاق واسع أنه مجحف بحقهن؟! بصفتي مسيحية اعتنق الإسلام يمكنني أن أعرض تجربتي الشخصية وأسباب رفضي للحرية التي تدعي النساء في هذا المجتمع أنهن يتمتعن بها ويؤثرنها على الدين الوحيد

(١) الشبكة العنكبوتية.

الذي حرر النساء حقيقة، مقارنة بنظيرتهن في الديانات الأخرى. قبل اعتناقي للإسلام كانت لدي نزعة نسائية قوية، وأدركت أنه حينما تكون المرأة موضع اهتمام فإن ثمة كثيرا من المراوغة والخداع المستمرين بهذا الخصوص ودون قدرة مني على إبراز كيان هذه المرأة على الخارطة الاجتماعية. لقد كانت المعضلة مستمرة، فقضايا جديدة خاصة بالمرأة تثار دون إيجاد حل مرض لسابقتها، ومثل النسوة اللواتي لديهن الخلفية ذاتها التي أمتلكها، فإنني كنت أطعن في هذا الدين لأنه كما كنت أعتقد دين متعصب للرجل على حساب المرأة، وقائم على التمييز بين الجنسين، وأنه دين يقمع المرأة ويهب الرجل أعظم الامتيازات، كل هذا اعتقاد إنسانة لم تعرف عن الإسلام شيئا، إنسانة أعمى بصرها الجهل، وقبلت هذا التعريف المشوه قصداً للإسلام.

على أنني ورغم انتقاداتي للإسلام فقد كنت داخليا غير قانعة بوضعي كامرأة في هذا المجتمع، وبدا لي أن المجتمع أوهم المرأة بأنه منحها الحرية وقبلت النسوة ذلك دون محاولة للاستفسار عنه، لقد كان ثمة تناقض كبير بين ما عرفته النساء نظريا، وما يحدث في الحقيقة تطبيقا، لقد كنت كلما ازداد تألمي أشعر بفراغ أكبر، وبدأت تدريجيا بالوصول إلى مرحلة كان عدم اقتناعي بوضعي فيها كامرأة في المجتمع انعكاسا لعدم اقتناعي الكبير بالمجتمع نفسه، وبدا لي أن كل شيء يتراجع إلى الوراء رغم الادعاءات. لقد بدا لي أنني أفتقد شيئا حيويا في حياتي، وأن لا شيء سيملا ما أعيشه من فراغ. فكوني مسيحية لم يحقق لي شيئا، وبدأت أتساءل عن معنى ذكر الله مرة واحدة، وتحديد يوم الأحد من كل أسبوع؟ وكما هو الحال مع الكثيرين من المسيحيين غيري بدأت أفيق من وهم الكنيسة ونفاقها، وبدأ يتزايد عدم اقتناعي بمفهوم الثالوث الأقدس وتأليه المسيح عليه السلام، وبدأت في نهاية المطاف أتمعن في دين الإسلام. لقد تركز اهتمامي في بادئ الأمر على النظر في القضايا ذات العلاقة بالمرأة، وكم كانت تلك القضايا مثار دهشتي. فكثير مما قرأت وتعلمت علمني الكثير عن ذاتي كامرأة، وأين يكمن القمع الحقيقي للمرأة في كل نظام آخر وطريقة حياة غير الإسلام الذي أعطى المرأة كل حقوقها في كل منحي من مناحي الحياة، ووضع تعريفات بينت دورها في المجتمع كما هو الحال بالنسبة للرجال في كتابه العزيز: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾. ولما انتهيت من

تصحيح ما لديّ من مفاهيم خاطئة حول المنزلة الحقيقية للمرأة في الإسلام اتجهت لأنهل المزيد، فقد تولدت لديّ رغبة لمعرفة ذلك الشيء الذي سيملاً ما بداخل كياني من فراغ، فانجذب انتباهي نحو المعتقدات والممارسات الإسلامية، ومن خلال المبادئ الأساسية فحسب كان يمكنني أن أدرك إلى أين أتوجّه وفقاً للأولويات. لقد كانت هذه المبادئ في الغالب هي المجالات التي لم تحظ إلا بالقليل من الاهتمام أو النقاش في المجتمع. ولما درست العقيدة الإسلامية تجلّى لي سبب هذا الأمر، وهو أن كل أمور الدنيا والآخرة لا يمكن العثور عليها في غير هذا الدين وهو الإسلام». انتهى الاقتباس

١٢- أصدر مكتب التحقيقات الفدرالي في أمريكا تقارير مذهلة عن تفشي الجريمة بين النساء في المجتمعات الغربية المتحررة، وقد تحدثت صحيفة «النيويورك تايمز» عن هذا الموضوع في أبريل ١٩٧٥م معتمدة على تقارير مكتب التحقيق الفدرالي، ويشير التقرير إلى أن معدل الجريمة بين السيدات أو الجريمة النسائية ارتفع ارتفاعاً مذهلاً مع نمو حركات التحرر النسائية. وقال التقرير: «إن الاعتقالات بين النساء زادت بنسبة ٩٥٪ منذ عام ١٩٦٩م، بينما زادت الجرائم الخطيرة بينهنّ بنسبة ٥٢٪». ويقول: «إن أخطر عشرة مجرمين مطلوب القبض عليهم كلهم من السيدات، ومن بينهنّ شخصيات ثورية اشتركن في حركة التحرر النسائية مثل «جين ألبرت» و«برنادين دون».